

خمسيات فتاوى الواتساب - رقم (23)

وليد السعيدان

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته فضيلة الشيخ ما حكم من يجمع صلاة المغرب مع العشاء بسبب العمل وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. المتقرر عند العلماء ان المشقة تجلب التيسير وان الامر اذا ضاق اتسع وان مع العسر يسرا - 00:00:00

وان الحرج مرفوع عن هذه الامة والمتقرر عند العلماء ان الجمع رخصة عارضة لرفع الحرج فإذا كانت ظروف عمله تضطره الى هذا الجمع اما ان يجمع المغرب مع العشاء جمع تأخير او جمع تقديم وكان هذا هو ظرف عمله الذي لا يمكن ابدا ان يخل به. يعني بمعنى -

00:00:20

انه لو لم يفعل ذلك لفسدت وظيفته وفصل منها وهو مضطر الى هذه الوظيفة فانه لا بأس بهذا الجمع حينئذ هذه حاجة وضرورة لابد ان ننظر لها بعين الاعتبار والشريعة حنفية سمح. فإذا كانت ظروف عمله تقتضي هذا الجمع اما جمع تأخير - 00:00:40

او جمع تقدير فلا بأس عليه بهذا الجمع ان شاء الله. لأن الجمع رخصة عارضة لرفع الحرج. فمتي ما حل الحرج جاء الله عز وجل بالفرج وهو جمع التأخير او جمع التقدير مثل التقديم والله اعلم. عليكم ورحمة الله. حياكم الله شيخنا - 00:01:00

يقول هل يجوز ان يجعل راتبة الظهر اربعا بسلام واحد وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته نعم هذه الصفة صفة جائزة ان يصلي الاولى ثم يتبعها الثانية ثم يتبعها الثالثة بدون تشهد ثم يتبعها - 00:01:20

الرابعة و يجعل التشهد لهذه الركعات الرابعة واحدا في اخرها. لا بأس بذلك ان شاء الله وان كان الاولى ان يفصل الرابعة سلام وتشهد وسلام فالافضل ان يصلي ركعتين ثم يتشهد ثم يسلم. ثم يصلي الركعتين الاخيرتين ثم يتشهد ثم يسلم. لكن ان سردها - 00:01:39

بتشهد واحد وسلام واحد فان هذا لا بأس به ولا حرج ان شاء الله والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم شيخنا سائلة تقول هل يجوز وضع قرصين في اذن واحدة؟ الحمد لله المتقرر في القواعد ان الاصل في - 00:02:02

المرأة في الحل والاباحة والمتقرر في القواعد ان العادة محكمة. وان الاصل بقاء الناس على اعرافهما لم تخالف دليل الشرع. فإذا جرت عادة نسائية اهل بلادها بالتزين بمثل هذه الزينة فانه لا بأس بها ولا حرج. فالاصل ان يبقى النساء على زينة اهل -

00:02:22

بلدهم فإذا جرت العادة ان النساء في بلادها يتزينن بالقرطين في الاذن الواحدة فان هذا لا بأس به ولا حرج ان شاء الله والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بارك الله فيك يا شيخ اسعدك الله من فضله. هل الصفح من صفات الله عز وجل - 00:02:42

الله خيرا. الحمد لله المتقرر في قواعد اهل السنة ان الاشياء التي تطلق على الله اطلاق تسمية واطلاق وصف واطلاق خبر عن فعل من افعاله فالصفح الصادر من الله عز وجل لاحد من عباده ائمها هو من جملة الاخبار ومن جملة الافعال التي يخبر بها عن -

00:03:02

تبارك وتعالى. فالصفح يطلق على الله عز وجل من باب اطلاق الاخبار والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مساك الله بالخير شيخنا وليد شيخنا احسن الله اليك انسان صلى العصر وبعد صلاة العصر الله يكرمك احدث وعندما - 00:03:22

دخل وقت اذان دخل وقت المغرب فغلب على ظنه انه توظأ والآن تيقن انه محدث. لكن يوم جاء اذان المغرب غلب على ظنه انه تظاهر فهل آآ فهل يتتوظأ ثم يصلي المغرب ولا يكفيه هذا الظن - 00:03:47

افيديونا جزاك الله خير وما هي القاعدة في ذلك؟ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته المتقرر عند العلماء ان غلبة الظن كافية في التعبد والعمل قرروا عند اهل العلم ان غلبة الظن منزلة اليقين. فالاليقين السابق ينقض بامررين اما بيقين مثله او بغلبة ظن -

الراجح فمن غالب على ظنه شيء وعمل بما يغلب على ظنه فإنه يعتبر قد سلك المسلك الصحيح في العمل فغلبة الظن كافية وبناء على ذلك اذا تيقن الانسان الحدث ثم بعد فترة غالب على ظنه انه قد تواضاً - [00:04:37](#)

فحينئذ غالب الظن هذه تنقض اليقين السابق. فإذا صلى بغلبة ظن فان صلاته تعتبر صحيحة. ما لم يتبيّن له باخرة انه لم يتواضاً. فحينئذ يجب عليه ان يتواضاً ويعيد الصلاة لأن الشرط الذي تركه من المأمورات - [00:04:57](#)

في باب المأمورات لا تسقط بالجهل والنسیان. لكن لو لم يتيقن شيء ان ومضى على غالب ظنه وقد صلى فان صلاته تعتبر صحيحة. هذا بالنسبة للحكم الاصلي لكن الافضل والاحوط للانسان ان يتواضاً حتى يطمئن قلبه في - [00:05:17](#)

صلاته ويقطع دابر الوساوس على الشيطان. لانه اذا دخل مع وجود شيء من الريب ومع ان عنده غالب ظن لكن ربما يكون وجود شيء من الشك او الريب يوجب له الوسوسة فقطعها لدابر الوسوسة لو تواضاً قبل - [00:05:37](#)

الصلاوة لكان افضل، لكن لو صلى بغلبة ظني انه تواضاً فان صلاتكم تعتبر صحيحة والله اعلم - [00:05:57](#)